رابط المادة على منصة باحث

أحكام النكاح - الشيخ عبد الله الغديان - مشروع كبار العلماء

# أخي لا يصلي وطلب مني مبلغ ليتزوج به فهل أعطيه وماذا إذا طلب أبي ذلك المبلغ لأخي؟ الشيخ الغديان

عبدالله الغديان

---

طلب اخي في مصر مني مبلغا من المال حوالي ثلاثة الاف ريال. وهذا الاخ يطلب هذا المبلغ يريد به الزواج. الا ان اخي هذا لا يؤدي الصلاة الا نادرا. فهل يجوز ان اعطيه هذا المبلغ من باب صلة الرحم ام لا؟ وما الحكم اذا طلب مني والدي هذا - 00:00:00

ابلغ بنفس الغرض او لزواج اخي مع العلم ان والدي عنده مال كثير وانا لا املك هذا المبلغ الا بعد شهرين الجواب المهر وسيلة من وسائل حصول الرجل على الزوجة - 00:00:20

وقد ذكر السائل ان اخاه لا يصلي الا نادرا ومعنى هذا انه تارك للصلاة وترك الصلاة ان اقترن به جحودها وهو كفر باجماع اهل العلم وان اقترن به تركها بدون جحود لها فهو كافر على الصحيح من اقوال اهل العلم بعموم الادلة - 00:00:45

التي جاءت دالة على الحكم عليه بالكفر بدون تفريق بين جحدها وعدم جحدها ولهذا يقول الرسول صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر  فلا يجوز له - 00:01:21

فليتزوج امرأة مسلمة واعطاؤك له هذا المهر هذا يحقق له الوسيلة التي توصله الى العقد على المرأة. وسواء جاءه من طريقك انت او جاءه من طريق  جميع القواعد المقررة في الشريعة هو التعاون على البر والتقوى وعدم التعاون على الاثم والعدوان - 00:01:44

فاعطاؤك المهر هذا من باب التعاون على الاثم والعدوان فلا يجوز لك ان تعطيه لا بنفسك ولا يجوز ان تعطي اباك ووالدك يعطيه اياه. وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:02:16